

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

1185 - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ومحمد بن بشار بنندار واللفظ له قال نا يحيى بن سعيد قال نا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني محمد بن عطاء عن أبي حميد الساعدي قال Y كان النبي A إذا كان في الركعتين التي تنقضي فيها الصلاة أخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم